



C – T – W – 2023-0056

عطاء حفر بئر مياه في منطقة سد كفرنجة / محافظة عجلون
بئر سد كفرنجة (1)
للمرة الثانية

وثائق العطاء
2023

آخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الثالثة والنصف من مساء يوم **الخميس** الموافق **2023/10/5**

آخر موعد لتقديم العروض على العنوان المذكور ادناه الساعة الواحدة ظهراً يوم **الخميس** الموافق **2023/10/12**

شركة مياه اليرموك
مديرية العطاءات والمشتريات
اربـد – شارع بغداد
<http://www.yw.com.jo>



إعلان دعوة عطاء

تعلن شركة مياه اليرموك عن عن طرح العطاء ادناه فعلى الراغبين من ذوي الاختصاص بالاشتراك بهذا العطاء مراجعة مقر الشركة / اربد - شارع بغداد مصطحبين معهم شهادة غرفة التجارة /متخصصين في حفر الآبار وتفويض للحصول على وثائق دعوة العطاء. يبدأ موعد بيع نسخ العطاء اعتبارا من صباح يوم **الثلاثاء الموافق 2023/9/19** وحسب الشروط التالية:-

رقم دعوة العطاء	وصف العمل	كفالة دخول المناقصة	التصنيف	ثمن النسخة غير مسترد (دينار)	آخر موعد لتقديم العروض الساعة الواحدة ظهريوم
C-T-W-2023-0056 للمرة الثانية	عطاء حفر بئر مياه في منطقة سد كفرنجة / محافظة عجلون	(3%) من قيمة العرض المقدم	متخصصين حفر الآبار	(125) مائة وخمسة وعشرون دينار	الخميس 2023/10/12

- ✓ آخر موعد لبيع نسخ العطاءات الساعة الثالثة والنصف مساء يوم **الخميس الموافق 2023/10/5**.
- ✓ تفتح العروض من قبل لجنة العطاءات المختصة بحضور من يرغب من المناقصين.
- ✓ على المناقص أن يرفق كفالة بنكية أو شيك مصدق بقيمة الكفالة المبينة أعلاه مع تحديد رقم واسم العطاء.
- ✓ على من يرغب التقدم للعطاء مراجعة إدارة شركة مياه اليرموك للحصول على أية معلومات تخص العطاءات .
- ✓ على العنوان التالي اربد- شارع بغداد -مقابل محطة رمضان للمحروقات. تليفكس رقم: 02/7246859
- او الايميل الالكتروني : abdelkarim_alzoubi@yw.com.jo
- Sajeda_Obeidat@yw.com.jo
- ✓ الموقع الالكتروني للشركة : <http://www.yw.com.jo>
- ✓ للتواصل مع مدير مديرية الآبار والحفر المهندس : وليد طه , هاتف : 0796619431
- ✓ يحق لشركة مياه اليرموك إلغاء العطاء أو إعادة الطرح دون إبداء أية أسباب ودون تحملها أدنى مسؤولية .
- ✓ اجور الإعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت .
- ✓ على المقاول إحضار شهادة تصنيف المقاولين سارية المفعول لمدة شهر من تاريخه .

مدير عام شركة مياه اليرموك
المهندس نبيل الزعبي

المحتويات

الموضوع	
الجزء الأول	دعوة العطاء
الجزء الثاني	كتاب التفويض
الجزء الثالث	تعليمات دخول العطاء
الجزء الرابع	عقد المقاوله الموجز
الجزء الخامس	المواصفات والشروط الخاصة الاضافية والمواصفات الفنية
الجزء السادس	القائمة السوداء
الجزء السابع	جداول الكميات

الجزء الاول

الجزء الثاني

مدير عام شركة مياه اليرموك

بناءً على دعوة العطاء رقم (.....) وفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتنفيذ مشروع حفر بئر مياه إنتاجية في منطقة سد كفرنجة / محافظة عجلون بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (120) يوماً اعتباراً من .../.../..... وأفوض السيد () بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرتكم

المفوض بالتوقيع

إسم المناقص ()
الخاتم :

العنوان ()

ص . ب : () الرمز البريدي () هاتف () فاكس ()

المرفقات (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :

- (1
- (2
- (3
- (4

ملاحظات :

1. يجب أن يعبأ هذا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه إلى الدائرة .

الجزء الثالث

تعليمات الدخول في العطاء

1. لا يسمح بالاشتراك إلا الشركات المتخصصة في حفر الابار.
2. على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم وخلافا لذلك يستبعد العرض
3. مدة سريان العرض لا تقل عن (120) يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لإيداع العروض .
4. آخر موعد لاستلام العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الواحدة ظهراً يوم **الخميس 2023/10/12** الموافق
5. على المناقص أو من يفوضه إحضار العرض المقدم من قبله في مغلف مغلق بإحكام ومختوم ومعنون بإسم :
❖ شركة مياه اليرموك – مديرية العطاءات و المشتريات
❖ العطاء رقم
❖ اسم المناقص
❖ العنوان
- ووضع المغلف شخصياً في الصندوق المخصص للعطاءات بحضور موظف العطاءات والتوقيع على سجل الايداع اصولياً".
6. لا تقبل العروض الواردة الى الشركة بالفاكس او البريد الالكتروني.
7. على المناقصين التأكد منصفحات ومرفقات العطاء ومديرية العطاءات غير مسؤولة عن فقدان او نقص اي مرفق او صفحة بعد شراء وثائق العطاء و يتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق و التأكد من اكتمال الوثائق .
8. يعتبر تقديم عرض المناقص إلزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع المواد والتعليمات الصادرة بموجب سياسة العطاءات المشتريات لدى شركة مياه اليرموك وتعديلاته ووثائق دعوة العطاء والنماذج المرفقه.
9. تقدم جميع الكفالات باسم شركة مياه اليرموك.
10. المحاكم الاردنية هي الجهة القضائية الوحيدة المخولة بالنظر في أي دعوة قضائية تنشأ بين المتعاقدين.

شركة مياه اليرموك
مديرية العطاءات والمشتريات
اربـد – شارع بغداد
<http://www.yw.com.jo>

الجزء الرابع

الشروط العامة والخاصة

الشروط العامة

الشروط العامة للدخول في العطاءات والتعاقد مع المتعهدين (تنفيذ الاشغال)

ملاحظة :- يتم اعتماد الشروط العامة للدخول في العطاءات والتعاقد مع المتعهدين لعطاءات الاشغال وفقا لدفتر شروط عقد المقولة (الفيدك) و / او وفقا للنظام المعتمد في الشركة .

وزارة الأشغال العامة والإسكان دائرة العطاءات الحكومية

عقد المقولة الموجز

الشروط العامة – غير مرفقه
(وعلى المناقص الذي يرغب بالحصول عليها مراجعة مديرية العطاءات
والمشتريات)
الشروط الخاصة –الجزء الثاني

عمان 2007

المقدمة:

لقد تم استقاء هذه الشروط التعاقدية من العقد الموجز الذي أعد من قبل الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك) وقد قامت لجنة متخصصة بإدخال تعديلات بحيث تتلاءم مع الأنظمة والقوانين السائدة في الأردن ويوصى باستخدامها لمشاريع المباني والمشاريع الهندسية ذات القيمة الصغرى نسبياً واعتماداً على نوع العمل والظروف المحيطة به ، ويمكن استخدامها أيضاً لمشاريع بقيمة أكبر .

إن هذه الشروط يمكن أن تكون ملائمة للأشغال البسيطة نسبياً أو للأشغال المتكررة أو للأشغال قصيرة المدة، دون اللجوء إلى عقود المقاوله الفرعية المتخصصة.

إن الهدف من إعداد هذا النموذج هو إخراج وثيقة مرنة وشفافة تحتوي على جميع الأحكام التعاقدية الضرورية، والتي يمكن استخدامها في جميع أشغال المباني أو الأشغال الهندسية تحت ظروف ترتيبات إدارية متنوعة. وبمعطيات هذا النموذج يقوم المقاول بتنفيذ الأشغال وفقاً للتصاميم المعدة من قبل صاحب العمل أو من يمثله، مع أنه من الممكن أيضاً أن يكون هذا النموذج مناسباً للعقود التي تشمل مقاولات يتم إعداد تصاميمها من قبل المقاول سواءً للأعمال المدنية أو الكهروميكانيكية.

يلاحظ كذلك بأن صاحب العمل لديه عدة خيارات فيما يتعلق بأساليب تقدير القيمة. ومع أنه لا يوجد إشارة إلى المهندس المحايد، فإن لصاحب العمل الحق في تعيين مهندس مستقل ليعمل بصورة محايدة، إذا رغب في ذلك.

يوصى باعتماد هذا النموذج للاستخدام العام، مع ملاحظة أن بعض الكيانات القانونية قد تتطلب إدخال تعديلات على شروطه .

إنّ اتفاقية العقد بصيغتها المقترحة تتضمن كتاب عرض المناقصة وصيغة قبولها في وثيقة واحدة، ويلزم بالتالي أن يتم إدراج المعلومات اللازمة عن المشروع في الملحق، ومع أنّ الشروط العامة يتوقع أن تغطي معظم العقود ، إلا أنه بإمكان مستخدمي هذا النموذج إدخال شروط خاصة إذا رغبوا فيما يتعلق بالحالات أو الظروف الخاصة ، وعندما تصبح مجموعة الشروط العامة والشروط الخاصة شاملتين لحقوق والتزامات الفريقين ، ولهذا فقد يلزم الاستعانة بإرشادات الشروط الخاصة وكذلك اتفاقية فض الخلافات وقواعدها .

الشروط العامة

الجزء الأول

تنويه: إنَّ الشروط العامة الواردة في عقد المقاوله الموجز تم استقائها من الشروط التعاقدية التي أعدها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك / العقد الموجز)

عقد المقاوله الموجز

الجزء الثاني

العتاء رقم: (.....)

- أ- التعليمات للمناقصين
- ب- الشروط الخاصة
- ج- نماذج العرض والضمانات والإتفاقيات والبيانات

يعتبر هذا الجزء من دفتر عقد المقاوله متمماً للجزء الأول من العقد الموجز /
الشروط العامة.
إنَّ ما يرد في هذه الشروط من إضافة أو إلغاء أو تعديل على مواد الشروط العامة يعتبر سائداً ويؤخذ به
بالقدر الذي يفسر أو يضيف أو يلغي أو يعدل على تلك المواد.

الجزء الثاني الفهرس

أ	التعليمات للمناقشين	28
	وثائق العطاء	28
	إعداد وتقديم عروض المناقصات	28
	تقييم العروض وإحالة العطاء	30
	الضمانات (الكفالات)	31
ب	الشروط الخاصة	32
ج	نماذج الاتفاقيات والضمانات	34
ج 1	نموذج كتاب عرض المناقصة	35
ج 2	الملحق	36
ج 3	نموذج كفالة المناقصة	38
ج 4	نموذج اتفاقية العقد	39
ج 5	نموذج اتفاقية فضّ الخلافات	40
	قواعد اتفاقية فضّ الخلافات	41
ج 6	نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ)	44
ج 7	نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	45
ج 8	نموذج إقرار بالمخالصة	46
ج 9	إقرار متعلق بالدفعات الأخرى	47
ج 10	إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة	48

أ. التعليمات للمناقصين

(1) يمكن للمقاولين الذين يحق لهم شراء نسخ المناقصة بموجب الإعلان عن طرح العطاء والراغبين بالاشتراك في المناقصة أن يتقدموا للحصول على نسخة من وثائق العطاء الموزعة مع الدعوة مقابل دفع ثمن النسخة المقرر .

(2) تشمل وثائق العطاء لهذا المشروع ما يلي :-

الجزء الاول	دعوه العطاء
الجزء الثاني	كتاب التفويض
الجزء الثالث	تعليمات دخول العطاء
الجزء الرابع	الشروط العامة (غير مرفقة) الشروط الخاصة : أ- التعليمات للمناقصين ب- الشروط الخاصة ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات
الجزء الخامس	المواصفات العامة والخاصة
الجزء السادس	القائمة السوداء
الجزء السابع	جداول الكميات

إعداد وتقديم عروض المناقصات

طريقة تقديم العروض:

(3) ينبغي على من يرغب بالاشتراك في هذه المناقصة أن يقوم بزيارة موقع العمل ، وأن يتعرف عليه وأن يحصل بنفسه وعلى مسؤوليته ونفقاته الخاصة، على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض ، وأن يتفهم ماهيتها والظروف المحيطة بالمشروع وسائر العادات المحلية ، وظروف العمل ، وكل الأمور الأخرى التي لها علاقة بالمناقصة ، أو تلك التي تؤثر على وضع أسعار عرضه .

1- يقدم العرض على نموذج عرض المناقصة المدرج في هذا الدفتر ، ويقوم المناقص بتعبئة النموذج وجداول الكميات والأسعار وأي ملاحق أخرى ويوقع وثائق المناقصة في الأماكن المحددة لذلك .
ب- يشترط أن يكون تعبئة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والكلمات بخط واضح .
ج- لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص ، وإذا أجرى المناقص أي تعديل أو إذا أخل بأي من هذه التعليمات ، فإن ذلك يؤدي إلى رفض عرضه .

(4) يجب على المناقص أن يقدم عرضه على النسخ المطلوب في هذه التعليمات ودعوة العطاء وأن يشتمل العرض على البيانات والمعلومات التالية :
عنوان المناقص الرسمي الكامل .

وضع منشأة المناقص فرداً كان أو شركة وكتاب التفويض للمسؤول المفوض بالتوقيع عنها .
ج- خبرة المناقص ومؤهلاته ، مع بيان وصف المشاريع التي سبق وأن أنجزها ، والمشاريع الملتزم بها حالياً ، وبيان نسب إنجازها بأرقام واقعية .

د- يرفق مع العرض المقدم كفالة مالية أو شيك مصدق لصالح صاحب العمل ولأمره، بالمبلغ المحدد في الملحق كدليل على جدية التزام المناقص للدخول في المناقصة ، وعلى أن تكون تلك الكفالة صادرة عن بنك مرخص له للعمل في الأردن .

تعاد هذه الكفالات للمناقصين الذين لم يحل عليهم العطاء ، حسبما تقرره اللجنة خلال (7) أيام من تاريخ إحالة العطاء أو انتهاء صلاحية كفالة المناقصة أيهما أسبق ، أما المناقص الذي يحال ليه العطاء فتعاد إليه هذه الكفالة بعد أن يقدم ضمان الأداء وقوع العقد .

هـ- أي معلومات أو بيانات أخرى يطلب إلى المناقص تقديمها أو إرفاقها بعرضه إذا كانت مطلوبة بموجب الشروط الخاصة الإضافية أو المواصفات الخاصة أو هذه التعليمات .
(5) تعتبر الأسعار التي يدونها المناقص أمام البنود في جدول الكميات على أنها القيمة الكلية كل من تلك البنود بصورة منجزة قابلة للتسليم ، وأنها تشمل كذلك الأعمال التمهيدية (Preliminaries) .

(6) توضيح الالتباس:

إذا كان هناك أي التباس أو تناقض في وثائق العطاء، أو كانت هناك حاجة لتوضيح أي غموض في وثائق العطاء ، فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطي إلى رئيس لجنة العطاءات المختصة من أجل التوضيح وإزالة الالتباس في موعد يسبق التاريخ المحدد لفتح العطاء بما لا يقل عن (7) أيام ، ويتم توزيع الإجابة على الاستفسارات على جميع المناقصين المتقدمين للعطاء ، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبرراً لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العرض .

(7) إيداع العروض:

يقدم العرض متكاملًا وفي ظرف مختوم عليه من الخارج عطاء
(الخاص بمشروع :

واسم المقاول ويودع في صندوق العطاءات الذي تحدده لجنة العطاءات المختصة في إعلانها عن العطاء وذلك في أو قبل الموعد والتاريخ المحددين للإيداع .

ب- إن أي عرض يقدم بعد موعد الإيداع يرفض ويعاد إلى صاحبه مقفلاً .

ج- تفتح العروض عادة في جلسة علنية بحضور من يرغب من المناقصين ، إلا إذا نص في دعوة العطاء على اتباع أسلوب آخر .

(8) إلزامية العروض:

يعتبر العرض المقدم ملزماً للمناقص ولا يجوز سحب هذا العرض بعد تقديمه ويظل العرض ملزماً للمناقص الذي تقدم به لفترة (90) يوماً ابتداءً من تاريخ إيداع العروض إلا إذا حدد في دعوة العطاء مدة التزام أطول من هذه المدة .

(9) عملات الدفع وسعر المناقصة :

على المناقص تقديم أسعاره بالدينار إلا إذا نص على غير ذلك في شروط دعوة العطاء.

تقييم العروض وإحالة العطاء

- (10) تقييم العروض:
- يتم دراسة عروض المناقصات وتقييمها بموجب تعليمات العطاءات الحكومية الصادرة بموجب نظام الأشغال الحكومية ، ويفترض في المناقص أن يكون على إطلاع ودراية بهذه التعليمات .
- (11) أسلوب تدقيق العروض :
- أ- إذا وجد في العرض خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه ، فللجنة المختصة الحق بتعديل جملة المبلغ بما يتفق وتطبيق سعر الوحدة وبالتالي يتم تعديل مجموع الأسعار أو المبلغ الإجمالي للعطاء وفقاً لذلك .
- ب- إذا اختلف العدد المذكور بالأرقام عن المذكور كتابة بالكلمات ، فتعتبر كتابة الكلمات هي الملزمة وتصحح القيمة تبعاً لذلك ، إلا إذا كانت القيمة بالكلمات غير معقولة .
- ج- إذا وجد خطأ في أي من العمليات الحسابية ، فإنه يتم تصحيح المجموع ويكون المجموع المصحح ملزماً للمناقص .
- د- إذا وجد أن المناقص لم يقدّم بتسعير بند أو أكثر من البنود ، فإنه يحق للجنة المختصة إما رفض العرض أو اعتبار تلك البنود غير المسعرة وكأنها محملة على بنود العطاء الأخرى ، وعلى المناقص تنفيذها (فيما إذا أحيل عليه العطاء) بدون مقابل .
- هـ- إذا قام المناقص بتسعير بند بصورة مغلوبة أو مبالغ فيها ، فللجنة المختصة الحق بما يلي :-
- 1- رفض العرض ، أو
 - 2- تعديل الأسعار بمعرفة المقاول مستأنسة بأسعار السوق الدارجة وأسعار المناقصين الآخرين (شريطة أن تبقى القيمة الإجمالية للعرض بعد التعديل مساوية أو أقل من قيمة العرض بعد التدقيق الحسابي) .

- (12) تحتفظ لجنة العطاءات المختصة بحقها في إهمال أي عرض غير متقيد بما ورد في هذه التعليمات ، كما تمارس صلاحياتها بموجب أحكام نظام الأشغال الحكومية وإحالة العطاء دون التقيد بأقل العروض قيمة ، ويتم كل ذلك دون أن يكون لأي مناقص لم يفز بالعطاء أي حق في مطالبة صاحب العمل بأي تعويض إزاء ذلك .

الضمانات (الكفالات)

- (13) ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) :
- على المناقص الفائز بالعطاء أن يقوم بتوقيع العقد خلال فترة (14) يوماً من تاريخ إبلاغه خطياً بإحالة العطاء عليه أو تلزمه له ، وعلى المناقص أن يقدم إلى صاحب العمل ضمان الأداء عند توقيع اتفاقية العقد حسب نموذج الضمان المرفق ، وتكون قيمة هذا الضمان الصادر عن أحد البنوك المرخصة للعمل في الأردن بالقيمة المحددة في الملحق وذلك ضماناً لتنفيذ التزامات العقد تنفيذاً تاماً ، ولدفع ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض العقد . إذا رفض المناقص أو تأخر عن توقيع اتفاقية العقد ، أو عجز عن تقديم ضمان الأداء المطلوب ، فعندها يحق لصاحب العمل مصادرة كفالة المناقصة المرفقة بعرضه دون الرجوع إلى القضاء ، ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة بها أو بأي تعويض بشأنها.
- (14) ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة):
- على المقاول أن يقدم لصاحب العمل عند تسلمه الإشعار بتسليم الأشغال ، ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) بقيمة 5% من قيمة الأشغال المنجزة ، لضمان قيامه بتنفيذ أعمال إصلاح العيوب واستكمال النواقص والصيانة المطلوبة للمدة المنصوص عليها في ملحق عرض المناقصة ، وبحيث تكون صادرة عن بنك مرخص للعمل في الأردن ، وبتسليم هذه الكفالة لصاحب العمل يُعاد للمقاول ضمان الأداء المنوه عنه أعلاه .

ب- الشروط الخاصة

- 1- يلتزم الفريق الثاني /المتعهد بحفر وتغليف وتجربة وتجهيز البئر خلال مدة الانجاز المحدده للعطاء مع العلم بأنه من مسؤولية المقاول تسهيل وفتح الطريق المؤدي لموقع البئر وازالة اي عوائق تمنع دخول الاليات لتنفيذ العمل.
- 2- يحق للفريق الاول/ او من ينوب عنه زياده او خفض الاعمال المطلوبه بنسبة 10% وفق جدول الكميات المرفق (يستثنى من ذلك عمليتي التطوير والتنمية والتجربة المضخية والتي ستكون حسب رأي المهندس المشرف) ولا يلتزم الفريق الأول بشراء ما يتبقى من مواد بعد انتهاء المشروع .
- 3- يلتزم المتعهد بالمحافظة على سلامة البئر التي يقوم بحفرها ويعتبر مسؤولاً عن أي أضرار قد تنشأ أثناء قيامه بالأعمال المكلف بها وإصلاح أي ضرر قد ينشأ جراء أعماله وعلى نفقته الخاصة.
- 4- يلتزم الفريق الثاني بتأمين المياه اللازمه للحفر والشرب واية لوازم اخرى وعلى نفقته .
- 5- يلتزم الفريق الثاني بتأمين المواد اللازمه للحفر مثل الفوم والبنتونايت والبوليمر و المواسير الغلافية وادواتها وتجربة البئر وتجهيزهالخ .
- 6- يلتزم الفريق الثاني حفارة نوع Rotary (رحوي) بقدرة 120000 ليبره ، قادرة على حفر البئر بالقطر والعمق المحدد بالعطاء و تحمل رخصة عمل ساريه المفعول من قبل سلطة المياه وخلال ثلاثة ايام من تاريخ امر المباشرة وفي حال التأخير عليه تأمين حفارة ثانية من نفس النوع.
- 7- يعتبر امر المباشرة ساري المفعول وخلال ثلاثة ايام من بعد تبليغ قرار الاحالة وتلغى الشروط العامة والخاصة بالخصوص.
- 8- يلتزم الفريق الثاني في حال الحفر على بنتونايت بالمحافظة على مواصفات جيده لسانل الحفر (الوزن النوعي = 1.08 غم /سم³ ، الزوجه = 37- 42 ثانيه ، فاقد الرش (8-10 ملل) ومعالجة طبقات التهريب الكلي او الجزئي بمعرفة الفريق الاول للمواد المضافه وضمن اتفاقيه مسبقه.
- 9- يلتزم الفريق الثاني باعداد تقارير حفر يومية شامله للمعلومات عن معدل الحفر ونوعية الطبقات المحفوره والمواد المستعمله في البئر واطوال المواسير الغلافية واقطارها ومواصفاتها وتقرير نهائي يشمل مواصفات البئر ومحتوياتها .
- 10- يلتزم الفريق الثاني بجمع العينات المحفوره لكل متر محفور وتأمينها في اكياس نايلون .
- 11- يلتزم الفريق الثاني بالمحافظة على استقامة البئر.
- 12- يتم حفر البئر في احدى الوسائل المعروفة (الرغوه والهواء او البنتونايت) وفي حال الحفر على البنتونايت يلتزم الفريق الثاني بغسيل وتنظيف البئر حسب ماهو موضح في المواصفات الفنية.
- 13- يلتزم الفريق الثاني بتواجد مهندس حفر اوجيولوجي وباستمرار في الميدان من فريقه لمتابعة العمل والتقارير اليومية وفي حال عدم الالتزام بذلك سيتم وبناء على تنسيب لجنة الاشراف حسم المبالغ الشهرية المحدده لذلك في دفتر عقد المقاولة للمشاريع الانشائية .
- 14- عند انتهاء البئر وتجهيزه كاملاً" على الفريق الثاني تنظيف الموقع من كل المواد المستعمله والمستهلكه وتسهيل الموقع وتجهيزه .
- 15- يلتزم الفريق الثاني بالقوانين والانظمه المعمول بها في المملكة الاردنيه الهاشميه .
- 16- على الشركات التي ترغب بالتقدم لهذا العطاء مراجعة شركة مياه اليرموك يوم الموافق
- 17- وبخصوص زيارة الموقع خلال الدوام الرسمي سيتم التنسيق مع جميع المتقدمين للعطاء في حينه" .
- 18- اذا تطلب الامر تسويه وتجريف للموقع فان ذلك يكون على نفقة الشركة التي يحال عليها العطاء
- 19- يلتزم الفريق الثاني بعمل تقرير صباحي مبيناً" فيه الاعماق ونوع الطبقة وابلاغه الى الفريق الاول يوميا" .
- 20- يلتزم الفريق الثاني بالوصول الى العمق النهائي للبئر كما هو وارد في المواصفات الفنية للعطاء، وبالطريقة التي يراها مناسبة دون ان يتحمل الفريق الاول اية التزامات ماليه اضافيه .
- 21- ان يكون هناك اشراف من الطرفين على التجربة المضخيه ويقوم مندوب الفريق الثاني باخذ العينات اولاً" باول وتأمينها للمختبرات للتحليل .
- 22- يلتزم الفريق الثاني بعمل تقرير نهائي شامل للبئر معزراً" برسم مقطع ومعلومات المواسير الغلافية ونتائج التجربة المضخية ونتائج التحاليل المخبرية وكافة البيانات وذلك فور الانتهاء من البئر

- 22- يلتزم الفريق الثاني بتأمين مضخه للتجارب بحيث تستطيع الضخ حسب متطلبات البئروبالتنسيق مع الفريق الاول والعمل على تجربة البئر خلال خمسة ايام على الاكثر من تاريخ الانتهاء من اعمال الحفر والتنظيف والتنمية.
- 23- يكون التصوير الجيوفيزيائي للبئر بعد الانتهاء من كل مرحلة حفر في البئر مع اعطاء الجيولوجي فترة 24 ساعه لدراسة نتائج التصوير واعطاء التعليمات للتغليف.
- 24- في حال حصول تاخير للعمل لاسباب خارجه عن ارادة المقاول او الفريق الاول، يحق له طلب تمديد لفترة العطاء بنفس المدة التي تاخر بها عن العمل ،على ان لا تتحمل شركة مياه اليرموك اية تبعات مالية او عقديه لذلك، ويتم التمديد حسب تقدير المهندس الشرف.
- 25- يخضع المناقص للكشف الفني على موجودات الشركة وحسب رأي لجنة دراسة العطاء قبل الاحالة وخلال طرح العطاء لبيان إمكانيات المناقص على التنفيذ .
- 26- يقوم الفريق الثاني بتقديم كشف بالكادر الفني الاداري لديه ليتم المصادقه عليه واعتماده من قبل الفريق الاول.
- 27- في حال تأخر المتعهد عن تنفيذ العمل المطلوب خلال المدة المحدده ، يتم تغريمه بما قيمته (600 دينار) عن كل يوم تأخير وبعد أعلى 20% من قيمة العطاء.
- 28- على الشركة المحال عليها العطاء البدء بتنفيذ الاعمال خلال (3) ثلاثة ايام من تاريخ تبليغ قرار الاحالة.

شروط خاصة اضافية

- جميع البنود الواردة في جدول الكميات هي بنود سعر ثابت ويحق لصاحب العمل زيادة او تقليل الكميات في اي بند بدون دفع اي علاوات اضافية للمقاول وعليه فان المادة رقم 6/10 (تعديل اسعار البنود (اضافية)) من عقد المقاوله لا تنطبق على هذا العطاء.
- على المقاول الالتزام ببرنامج العمل المقدم في بداية العطاء لتنفيذ الاعمال المطلوبة ضمن المدة الزمنية الموافق عليها من قبل الاستشاري و / او صاحب العمل ولن تكون التعاميم التي تصدرها وزارة الاشغال العامة والاسكان خلال مدة التنفيذ والخاصة بتمديد مدة العطاء لاسباب الظروف الجوية ملزمة في هذا العطاء وذلك استنادا لكتاب دولة رئيس الوزراء رقم 17497/1/3/57 تاريخ 2009/9/23 واية تمديدات للمدة ستكون استنادا الى الشروط التعاقدية الواردة في العطاء.

ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

ج-1 نموذج كتاب عرض المناقصة

Letter of Tender

المشروع:

إلى السادة (صاحب العمل) :

لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به ، كما قمنا بدراسة شروط العقد ، والمواصفات ، والمخططات وجداول الكميات ، وملحق عرض المناقصة ، وملحق العطاء المتعلقة بتنفيذ أشغال المشروع المذكور أعلاه . ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه مقابل مبلغ إجمالي وقدره : أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً لنا بموجب شروط العقد .

نوافق على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (120) يوماً من تاريخ إيداع العروض ، وأنّ يظل العرض ملزماً لنا ، ويمكنكم قبوله في أي وقت قبل انقضاء مدة الالتزام هذه ، كما نقر بأنّ ملحق عرض المناقصة يشكل جزءاً لا يتجزأ من كتاب المناقصة " .

نتعهد في حالة قبول عرضنا ، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب المادة (4/4) من شروط العقد ، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة ، وأن ننجز الأشغال ونسلمها ونصلح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات وثائق العقد خلال " مدة الإنجاز " .

وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية رسمية فيما بيننا ، وإلى أن يتم ذلك فإنّ " كتاب عرض المناقصة " هذا مع " كتاب القبول أو قرار الإحالة الذي تصدرونه ، يعتبر عقداً ملزماً فيما بيننا وبينكم .

ونعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم .

حرر هذا العرض في اليوم : من شهر: عام/.....

توقيع المناقص :

شاهد:

ج - 2 الملحق Appendix

■ يعتبر هذا الملحق جزءاً من اتفاقية العقد .

ملاحظة: باستثناء البنود التي تمت تعبئتها وفقاً لمتطلبات صاحب العمل ، فإنّ المقاول ملزم باستكمال البيانات التالية قبل تقديم عرضه .

المادة	الموضوع	البيان
2/1/1	المواصفات	المواصفات الفنية العامة والخاصة
3/1/1	المخططات	
	كفالة الدخول في المناقصة	3% من قيمة العرض المقدم
9/1/1	مدة الإنجاز	(60) يوماً تقويمياً
3/1	أولوية وثائق العقد	1- الاتفاقية 2- الشروط الخاصة 3- الشروط العامة 4- المواصفات 5- المخططات 6- تصميم المقاول (إن وجد) 7- جداول الكميات
4/1	القانون الذي يحكم العقد	القانون الأردني
5/1	لغة العقد	اللغة العربية
1/2	توفير الموقع	بتاريخ المباشرة
1/3	ممثل صاحب العمل	
2/3	المهندس	
4/4	ضمان الأداء (كفالة حسن التنفيذ) - القيمة	(10%) من قيمة العقد
	كفالة إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	(5%) قيمة الأشغال المنجزة
1/5	متطلبات تصميم المقاول (إن وجد التصميم)	
2/7	برنامج العمل – على المقاول تقديمه- النموذج	خلال (7) أيام من تاريخ المباشرة ببرنامج خطي
4/7	تعويضات التأخير - القيمة	(500) دينار عن كل يوم تأخير

الحد الأقصى	(15%) من قيمة العقد	
1/9	فترة الإشعار بإصلاح العيوب (فترة الصيانة)	(730) يوماً من تاريخ إنجاز الأشغال بموجب المادة (2/8)
2/10	التغييرات: العمل بالمياومة	
1/11	تقدير قيمة الأشغال	■ بالكيل مع جدول الكميات ■ بالمقطوع
2/11	النسبة المئوية مقابل التحضيرات	
4/11	نسبة المبالغ المحتجزة	(5%) من قيمة كل دفعة
3/11	قيمة الدفعه المرحليه	200,000 دينار
7/11	عملة الدفع	الدينار الأردني
8/11	الفائدة القانونية على الدفعات المتأخرة	
1/14	التأمينات المطلوب من المقاول استصدارها	
	أ- الأشغال بما فيها المواد والتجهيزات	(15%) من قيمة العقد
	ب- معدات المقاول	القيمة الاستبدالية
	ج- ضد الطرف الثالث	(20000) دينار عن كل حادث منفرد مهما بلغ عدد الحوادث
	د- المستخدمين والعمال	
1/15	سلطة تعيين مجلس فض الخلافات (إذا لم يتم الإتفاق على تعيينها)	حسب احكام القوانين الاردنية السارية المفعول
3/15	التحكيم : القانون الواجب التطبيق مكان التحكيم لغة التحكيم عدد المحكمين	بموجب قانون المملكة الأردنية الهاشمية الأردن اللغة العربية واحد

ج - 3 نموذج كفالة المناقصة Form of Tender Guarantee

المشروع:

إلى السادة (صاحب العمل):

لقد تم إعلامنا أن المناقص: شركة: سيتقدم بعرض للمناقصة للمشروع المنوه عنه أعلاه
استجابة لدعوة العطاء ، ولما كانت شروط العطاء تنص على أن يتقدم المناقص بكفالة مناقصة مع عرضه ، وبناءً على طلبه ، فإن
مصرفنا:

بنك يكفل بتعهد لا رجعة عنه أن يدفع لكم مبلغ عند ورود أول طلب خطي
منكم وبحيث يتضمن الطلب ما يلي :-

أ- أن المناقص ، بدون موافقة منكم ، قام بسحب عرضه بعد انقضاء آخر موعد لتقديم العروض أو قبل انقضاء صلاحية العرض

المحددة بـ (120) يوماً ، أو

ب- بأن المناقص قد رفض تصحيح الأخطاء التي وردت في عرضه بما يتوافق مع الشروط المحددة لتدقيق العروض في التعليمات
الموجهة إلى المناقصين ، أو

ج- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في إبرام اتفاقية العقد ، أو

د- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في تقديم ضمانات الأداء بموجب شروط العقد،

وعلى أن يصلنا الطلب قبل انقضاء مدة صلاحية الكفالة البالغة (120) يوماً ويتعين إعادتها إلينا ، كما أن هذه الكفالة تحكمها القوانين
المعمول بها في الأردن .

توقيع الكفيل/ البنك :

المفوض بالتوقيع :

التاريخ:

ج - 4 نموذج اتفاقية العقد agreement

صاحب العمل : شركة مياه اليرموك

المقاول :

يرغب صاحب العمل في تنفيذ الأشغال المتعلقة بمشروع
قبول (ACCEPTANCE) :

إنَّ صاحب العمل ، بمجرد توقيعه أدناه ، قد قبل بعرض المقاول ويوافق انه إزاء قيام المقاول بتنفيذ الأشغال وإصلاح أية
عيوب فيها ، سيقوم بموافاته بالدفعات حسب أحكام العقد.
قيمة العقد:

مدة الإنجاز 60 يوما تقويميا
تعتبر هذه الاتفاقية نافذة بتاريخ تسلم المقاول للنسخة الأصلية الموقعة من قبل صاحب العمل.
توقيع صاحب العمل:

المفوض بالتوقيع عنه : م. نبيل الزعبي

وظيفته : مدير عام شركة مياه اليرموك

التاريخ: / /

ج - 5 نموذج اتفاقية فضّ الخلافات Dispute Adjudication Agreement

وصف المشروع :
صاحب العمل :..... عنوانه:
المقاول :..... عنوانه:
عضو المجلس :..... عنوانه:

لما قام صاحب العمل والمقاول بإبرام " اتفاقية العقد " وكونهما يرغبان مجتمعين بتعيين الحكم ويسمى أيضاً " المجلس " DAB " ، فإنّ
كلّاً من صاحب العمل والمقاول وعضو المجلس ، قد اتفقوا على ما يلي :-
1- تعتبر الشروط الملحقة بهذه الاتفاقية شروطاً لاتفاقية فضّ الخلافات ، مع إدخال التعديلات التالية عليها:

- 2- عملاً بأحكام المادة (17) من شروط اتفاقية فضّ الخلافات ، فإنه سوف يتم دفع بدل أتعاب الحكم على النحو التالي :-
 - بدل استبقاء (مبلغ شهري أو مقطوع) .
 - () دينار عن كل يوم كمياومات .
 - مضافاً إليها النفقات الأخرى .
- 3- إزاء قيام صاحب العمل والمقاول بدفع بدلات الأتعاب والنفقات الأخرى بشروط اتفاقية فضّ الخلافات ، فإنّ الحكم يتعهد بأن يقوم بمهام " المجلس " كمسو للخلافات وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية .
- 4- يتعهد صاحب العمل والمقاول مجتمعين ومنفردين بأن يدفعاً للحكم ، إزاء أدائه لمهام فضّ الخلافات بدل الاستبقاء والمياومات والنفقات الأخرى التي تتحقق له بموجب شروط اتفاقية فضّ الخلافات .
- 5- إنّ هذه الاتفاقية خاضعة لأحكام القانون الأردني وتعتبر لغة الاتصالات بين الفريقين هي اللغة العربية .

صاحب العمل

المقاول

الحكم

وقد شهد على ذلك

قواعد اتفاقية فض الخلافات (القواعد)

- 1- في حالة نشوء خلاف يسمى (الحكم) خلال مدة لا تتجاوز (21) يوماً من تاريخ نشوء الخلاف ، باتفاق الفريقين على تسميته . وإذا لم يتم الاتفاق على ذلك فبإمكان أي فريق الطلب إلى سلطة التعيين المحددة في الملحق لتعيينه وعلى سلطة التعيين أن تقوم بتعيينه خلال مده لا تتجاوز (14) يوماً من تاريخ تقديم الطلب إليها ويعتبر هذا التعيين ملزماً للطرفين .
- 2- يمكن إنهاء تعيين الحكم بالاتفاق بين الفريقين ، وتنقضي مدة التعيين عند انتهاء فترة الصيانة أو إصدار قرار الحكم أو سحب الخلاف المحول للحكم أيهما يقع لاحقاً .
- 3- يتعين على الحكم أن يكون ويبقى خلال أداء مهمته محايداً ومستقلاً عن الفريقين ، ولا يجوز له تقديم النصح إلى أي فريق إلا باطلاع وموافقة الفريق الآخر ، وعليه أن يفصح فوراً وخطياً عن أي شيء أصبح على علم به مما قد يؤثر على حياديته أو استقلاليته .
- 4- يتعين على الحكم أن يتصرف بإنصاف وسوائية فيما بين الفريقين ، بإعطاء كل منهما فرصة معقولة لعرض قضيته وتقديم ردوده على ما يقدمه الفريق الآخر .
- 5- يتعين على الحكم أن يتعامل مع تفاصيل العقد ونشاطاته وجلسات الاستماع التي يعقدها بسرية تامة ، وأن لا يصرح عن أي من مضامينها إلا بموافقة الفريقين ، كما يجب عليه أن لا يوكل لأي طرف آخر القيام بمهمته أو أن يستقدم أية خبرة قانونية أو فنية إلا بموافقة الفريقين .
- 6- لا يعتبر الحكم في أي حال مسؤولاً عن أي إدعاء بشأن فعل قام به أو أمر أغفله إلا إذا أمكن إثبات أن ما قام به ناتج عن سوء نية .
- 7- للحكم أن يقرر زيارة الموقع وأن يعقد جلسة استماع يدعى إليها الفريقان في الوقت والمكان اللذين يحددهما وله أن يطلب أية وثائق منهما ، وعلى الفريقين الاستجابة لطلب بهذا الخصوص .
- 8- يتعين على الحكم أن يتصرف كخبير غير متحيز (وليس كمحكم) ، ويكون متمتعاً بالصلاحية الكاملة لعقد جلسات الاستماع كما يراه مناسباً دون التقيد بأية إجراءات أو قواعد باستثناء هذه القواعد ، ويتمتع في هذا السياق بالصلاحيات التالية :-
 - أ- أن يقرر مدى صلاحيته الذاتية ، وكذلك نطاق الخلافات المحالة إليه .
 - ب- أن يستعمل معرفته المتخصصة (إن توفرت) .
 - ج- أن يتبنى اعتماد أسلوب الاستجواب .
 - د- أن يقرر دفع نفقات التمويل التي تستحق بموجب أحكام العقد .
 - هـ- أن يراجع وينقح أي تعليمات أو تقديرات أو شهادات أو تقييم فيما يتعلق بموضوع الخلاف .
 - و- أن لا يسمح لأي شخص غير المفاوض وممثله وصاحب العمل وممثله ، لحضور جلسات الاستماع ، وله أن يستمر في عقد جلسة الاستماع إذا تغيب أي فريق عن الحضور ، بعد التحقق من أنه تم إبلاغه بصورة صحيحة عن موعد الجلسة .
- 9- لا يجوز للحكم التنازل عن الاتفاقية للغير بدون الموافقة الخطية المسبقة من قبل الفريقين
- 10- يراعى أن لا يستدعى الحكم كشاهد لتقديم أي دليل بالنسبة لأي خلاف ناشئ عن العقد أو متصل به .
- 11- يحق للحكم أن يتوقف عن العمل إذا لم يتم الدفع له خلال المهلة المحددة ، شريطة أن يرسل إلى الفريقين إشعاراً بذلك مدته (28) يوماً .
- 12- إذا تخلف المفاوض عن الدفع مقابل المطالبات التي تقدم إليه من الحكم ، يقوم صاحب العمل بالدفع إلى الحكم وله أن يسترد ما يترتب على المفاوض من مبالغ إزاءها .
- 13- يمكن للحكم أن يستقيل شريطة أن يعلم الفريقين بإشعاره مدته (21) يوماً . وفي حالة استقالته أو موته أو عجزه عن أداء مهامه أو إنهاء عقده أو رفضه الاستمرار في أداء مهامه بموجب هذه القواعد ، فإنه يتعين على الفريقين أن يقوموا بتعيين بديل له خلال (14) يوماً من تاريخ انقطاعه .

- 14- يتعين أن تكون لغة الاتصال بين الفريقين وكذلك الحكم والفريقين ، ولغة التداول في الجلسات ، باللغة المحددة في اتفاقية فض الخلافات وأن يتم إرسال نسخ عن أية مراسلات إلى الفريق الآخر .
- 15- يتعين على الحكم أن يصدر قراره خطياً إلى الفريقين بشأن أي خلاف يحال إليه وذلك خلال فترة لا تتعدى (21) يوماً من تاريخ إحالة الخلاف إليه أو من تاريخ سريان اتفاقية فض الخلافات ، إن كانت قد تمت بعد إحالة الخلاف إليه . يجب أن يكون القرار مسبباً ، وأن ينوه فيه بأنه يتم وفقاً لهذه القواعد .
- 16- إذا قام الحكم بنقض أي من أحكام البند رقم (3) أنفاً بعمله ، أو تصرف بسوء نية ، فإنه يعتبر غير مستحق لقبض بدل أتعابه أو نفقاته ، ويتعين عليه أن يرد تلك الرسوم والنفقات التي تم صرفها له ، إذا نتج عن ذلك النقص أن قراراته أو إجراءاته بشأن حل الخلافات أصبحت باطلة أو غير فاعلة .
- 17- تدفع أتعاب الحكم على النحو التالي :-
بدل الاستبقاء كمبلغ شهري أو مقطوع .
المساومات عن كل يوم عمل في زيارة الموقع أو عقد جلسات الاستماع .
مضافاً إليها نفقات أداء المهام مثل المكالمات الهاتفية والفاكسات ومصاريف السفر والإعاشة .
يبقى بدل المياومات ثابتاً طيلة مدة أداء الحكم لمهامه .
يتعين على المقاول أن يدفع للحكم بدل أتعابه ونفقاته خلال (28) يوماً من تاريخ تسلمه للفواتير الخاصة بذلك ويقوم صاحب العمل بدفع ما نسبته (50%) منها لاحقاً .
- 18- إذا نشأ أي خلاف يتعلق باتفاقية فض الخلافات ، أو بسبب نقضها أو إنهائها أو انعدام أثرها ، فإنه يتم النظر في الخلاف وتسويته بموجب أحكام قانون التحكيم الأردني .

ج - 6 نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) Performance Guarantee

إلى السادة:

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا :

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:.....

.....

بخصوص العطاء رقم (

المتعلق بمشروع : بمبلغ : (.....) دينار أردني.....

..... وذلك لضمان تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في
وثائق عقد المقاوله ، وأنا نتعهد بأن ندفع لكم . بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه
بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته
بموجب العقد . وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .
وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة بموجب العقد المحدد مبدئياً
بتاريخ..... شهر..... من عام..... ما لم يتم تمديدها أو تجديدها بناءً " على طلب
صاحب العمل .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

ج - 7 نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) Defects Liability Guarantee

إلى السادة :.....
يسرنا إعلامكم بأنّ مصرفنا:
قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:
.....
بخصوص العطاء رقم (.....)
المتعلق بمشروع :
بمبلغ : (.....) دينار أردني.....

..... وذلك ضماناً لالتزام المقاول لتنفيذ جميع
التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب أحكام عقد المقاولة الموجز . وإننا نتعهد بأن ندفع لكم - بمجرد
ورود أول طلب خطي منكم - المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط / مع ذكر الأسباب الداعية
لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب العقد ،
وكذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين التسلم النهائي للأشغال بموجب العقد وقيام المقاول بإكمال
النواقص والإصلاحات المطلوبة ما لم يتم تمديدتها أو تجديدها بناء " على طلب صاحب العمل .
توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

ج - 8 نموذج إقرار بالمخالصة

Discharge Statement

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه :

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه :

بأننا قبضنا من مبلغ (.....) ديناراً أردنياً .

وذلك قيمة الدفعة الختامية عن مشروع إنشاء :

موضوع العطاء رقم :

نصرح بموجب هذا الإقرار أننا قد قمنا بتقديم كافة مطالباتنا المتعلقة بالعقد وبهذا فإننا نبرئ

ذمة..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة بالمشروع

المبين أعلاه إبراء مطلقاً .

وعليه نوقع تحريراً في

اسم المتعهد :

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

نموذج إقرار بالمخالصة Discharge Statement

ج - 9

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه :

.....
.....

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه :

.....
.....

بأننا قبضنا من مبلغ (.....) ديناراً أردنياً .
وذلك قيمة الدفعة الختامية عن مشروع إنشاء :

.....
.....

موضوع العطاء رقم :

.....

نصرح بموجب هذا الإقرار أننا قد قمنا بتقديم كافة مطالباتنا المتعلقة بالعقد وبهذا فإننا نبرئ
ذمة..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة بالمشروع
المبين أعلاه إبراء مطلقاً .

وعليه نوقع تحريراً في

اسم المتعهد :

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

ج - 10

إقرار متعلق بالدفعات الأخرى

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول نقر فيه بجميع العمولات أو أتعاب الاستشارات أو أتعاب الوكلاء أو غيرها المباشرة وغير المباشرة وأي شيء ذو قيمة مادية والتي تم دفعها إلى شخص من " الآخرين " ونرفق طياً وصفاً مفصلاً لهذه الدفعات الأخرى ولمن دفعت وسببها سواء " تم دفعها أو كانت ستدفع بشكل مباشر أو غير مباشر من قبلنا أو نيابة " عنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو نيابة " عنهم أو أي موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن نقدم تصريحاً خطياً إلى الفريق الأول على الفور عن وجود أي دفعات بما في ذلك على سبيل المثال وصفاً مفصلاً لسبب هذه الدفعات وذلك بتاريخ قيامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أيهما يحدث أولاً كما ونرافق على قيام الفريق الأول باتخاذ الإجراءات المبينة تحت المادة المشار إليها أعلاه حال حدوث أي مخالفة أو إخلال من قبلنا بأحكام العقد .
وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد:
اسم المفوض بالتوقيع:
توقيع المفوض بالتوقيع:
الخاتم :

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الأخرى وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

ج-11

إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول ، نقر فيه بأننا لم نقوم بدفع أي مبالغ سواء كانت عمولات أو أتعاب استشارات أو أتعاب وكلاء أو غيرها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ولم نقوم بتقديم أي شيء ذو قيمة مادية ولم نقوم بإعطاء وعود أو تعهدات لدفع مثل هذه المبالغ أو تقديم مثل هذه الأشياء سواء مباشرة" أو بالواسطة ، أو بغض النظر عما إذا كان ذلك قد تم من قبلنا أو نيابة" عنا أو من مقاولينا من الباطن أو نيابة" عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى الفريق الأول ، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي " موظف " بغض النظر عما إذا كان يتصرف بصفة رسمية أم لا ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزادة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن لا نقوم بتقديم أي دفعات ممنوعة أو نعد بتقديم مثل هذه الدفعات سواء " مباشرة" أو بالواسطة وسواء " أكان ذلك من قبلنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو أيّاً من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى أي " موظف " فيما يتعلق بعدد هذا العقد أو تجديده أو تمديده أو تنفيذه .
وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد:
اسم المفوض بالتوقيع:
توقيع المفوض بالتوقيع:
الخاتم :

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الممنوعة وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

اللجنة الدائمة للفيديك

- 1- عطوفة مدير عام دائرة العطاءات الحكومية/ رئيس اللجنة/ المهندس يحيى الكسبي
- 2- معالي المهندس داود خلف
- 3- عميد كلية الهندسة من الجامعة الأردنية/ الدكتور ضيف الله الدلابيح
- 4- مساعد الأمين العام لشؤون الأبنية/وزارة الأشغال العامة والإسكان/ المهندس سناء الناظر
- 5- مساعد الأمين العام لشؤون الطرق وزارة الأشغال العامة والإسكان/ المهندس سامي هلسه
- 6- مدير المناقصات / دائرة العطاءات الحكومية / المهندس محمد الهزايمة
- 7- سعادة نقيب مقاولي الإنشاءات الأردنيين / المهندس سهل المجالي
- 8- سعادة نقيب المهندسين الأردنيين / المهندس وائل السقا
- 9- مندوب دائرة العطاءات الحكومية / مقرر اللجنة / المهندس ناديا الأحمد

الجزء الخامس

المواصفات الفنية الخاصة ومتطلبات صاحب العمل

1- متطلبات العمل :

ترغب شركة مياه اليرموك بحفر بئر انتاجية في منطقة سد كفرنجة/ محافظة عجلون. وحسب تقدير المهندس المشرف مع احتمالية حصول تهريب كلي او جزئي في البئر، لذلك يطلب من الشركات المختصة تقديم اسعارهم حسب جدول الكميات والاسعار المرفق لكل بئر.

1-دفتر عقد المقاولة الموجز 2007

2-الجزء الثالث : المواصفات الخاصة ومتطلبات صاحب العمل

3- الجزء الرابع : جداول الكميات.

4- المواصفات العامة : (وما طرأ عليها من تعديلات (ما لم يشار الى مواصفات اخرى) وتعتبر جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار).

أ- اعمال تمديد خطوط المياه وملحقاتها الصادرة عن سلطة المياه سنة 1992

ب- اسس ومعايير تطهير شبكات مياه الشرب والصادرة عن اللجنة العليا لنوعية المياه سنة 2004.

ج- المواصفات العامة للاعمال الانشائية والمعمارية الصادرة عن وزارة الاشغال العامة والاسكان لسنة 1996 وما طرأ عليها من تعديلات .

د- كودات البناء الاردنية للاعمال الكهربائية والميكانيكية.

5- اي مواصفات اخرى يشار اليها في وثائق العطاء.

6- المخططات.

7- تعليمات المهندس.

8- اية ملاحق تصدر على وثائق العطاء.

9- تنفذ جميع الاعمال الانشائية بموجب المواصفات الفنية العامة لاعمال انشاء المباني الصادرة عن وزارة الاشغال العامة والاسكان سنة 1985 وما طرأ عليها من تعديلات (ما لم يشار الى مواصفات اخرى) وتعتبر جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار .

10- جميع المواد المستعملة يجب ان تكون من اجود الاصناف كما وان المصنعية يجب ان تكون بموجب المواصفات وبمستوى ممتاز يوافق عليه المهندس المشرف.

2 - موقع العمل:

- منطقة سد كفرنجة/ محافظة عجلون

- بئر سد كفرنجة:

وبعمق حفر 550 م± 10 % وحسب تقدير المهندس المشرف في الاحداثيات التالية:

E:210004 N: 1186077

لذلك يطلب من الشركات المختصة تقديم اسعارهم حسب جدول الكميات والاسعار المرفق.

3-وصف الأعمال:

حفر بئر انتاجية في منطقة سد كفرنجة / محافظة عجلون كالتالي:

وفيما يلي وصف الاعمال المطلوبه:

- 1 - الحفر بريشه قطر 24" للطبقات العليا للعمق (20م) وتغليفها بمواسير غلافه قطر 18 8/5 بوصة Conductor pipe بحيث يتم تركيزها على طبقه صلبه متماسكه وعمل صبه اسمنتيه خلفها وذلك لعزل الطبقات العليا وحمايتها من الانهيار والسقوط ، مع انتظار جفاف الصبه الاسمنتيه (48) ساعه على الاقل وذلك باضافه مسرع جفاف الاسمنت مثل الجبس او CACL2
- 2 - مواصلة الحفر بقطر 17 1/2" للعمق 300 ($\pm 10\%$) م تقريبا وتغليفها بمواسير قطر 14" وحسب تقدير المهندس المشرف.
- 3 - مواصلة الحفر بقطر 12 1/4" من العمق 300 ولغاية العمق النهائي 550 ($\pm 10\%$) م تقريبا وتغليفها من العمق 290 ولغاية العمق النهائي للبئر (بمصافي 9 8/5" ومواسير قطر 10 3/4") حسب الجدول المرفق و تقدير المهندس المشرف.
- 4- اجراء تصوير جيوفيزيائي للطبقات المحفورة وعلى ضوء تحليل التصوير ونتائجه يتم تحديد برنامج التشريح للمواسير الغلافية وموقع المصافي .
- 5- توريد وتركيب مواسير غلافية قطر 14" وحسب الجدول المرفق.
- 6- توريد وتركيب باكر رصاصي سن شمالي لمواسير غلافه 10 3/4" و توريد وتركيب مواسير غلافية قطر 10 3/4" لحام وتوريد مصافي قطر 9 5/8" حسب البرنامج المعد على ضوء التصوير الجيوفيزيائي
- 7- يلتزم الفريق الثاني بتغليف البئر للعمق النهائي (يسمح فقط بعشرة امتار بدون تغليف) .

4- مواصفات فنية توضيحيه :

1-المواسير الغلافية أن تكون حديثة الصنع 2021 وحسب المواصفات العالميه API وعلى النحو التالي :-

- قطر 18 5/8 " لحام محلي وزن 87.5 lbs/ft

- قطر 14 " لحام وزن 45.61 lbs/ft

- قطر 10 3/4 " لحام وزن 31.20 lbs/ft

- قطر 9 5/8 " مصافي (0.015) وزن 32 lbs/ft

2-التمويه بالهواء (AIR LIFTING) في حال الحفر على البنتونايت فقط :-يتم انزال خطين من المواسير خط خارجي (4"-5") وداخلي 1" وعلى مراحل مقابل المواسير المشرحة بحيث تستمر العملية لمدة (60) ساعة وحسب تقدير المهندس المشرف.

3 - الصبه الاسمنتيه خلف المواسير الغلافية قطر 18 8/5" تكون من الأسمنت والرمل بنسبة 5 تنكات من الرمل لكل 50 كغم من الأسمنت .

4- تصوير البئر جيوفيزيائيا:

يتم عمل تصوير جيوفيزيائي للبئر بحيث يشتمل على انواع التصوير الجيوفيزيائي التالي:-

- (1) Short Log resistivity
- (2) Long Log , resistivity
- (3) Self potential
- (4) Single point resistance
- (5) Gamma ray

وبحيت يتم حفظ المعلومات CD بالاضافه الى تزويد المهندس بنسختين من التصوير الجيوفيزيائي ، ومنحه مهلة 24 ساعه على الاقل لتثبيت موقع المواسير المشرحه ، مقابل الطبقات المشبعه .

5- عمل تجربه مضخيه للبئر كالتالي :-

اختبار تجريبي (Step test) لمدة لا تقل عن اربع ساعات واختبار معدل التدفق الثابت (Constant discharge test) لمدة (96) ساعه قابله للزيادة أوالنقصان او حسب تقرير المهندس المشرف وبعد الانتهاء من تجربه يتم عمل RECOVERY لمدة (24) ساعه او حسب تقدير المهندس المشرف وتكون قدره مضخه تجربه حسب متطلبات البئر وحسب تقدير المهندس المشرف .

6- تجهيز فوهة البئر :-

بعد الانتهاء من العمل على البئر يتم عمل صبة اسمنتية ابعادها 2م x 2م x 70 متصلة بصبة اسمنتية بطول 5 م ويعرض 2 م وارتفاع 0.7 م مع تثبيت لوحة معلومات على البئر توضح اسم ورقم وعمق البئر وتاريخ الحفر .

7- تحليل وفحص عينات المياه المطلوب خلال التجربة المضخية على النحو التالي : -

(حسب المواصفة الأردنية لمياه الشرب وتشمل كافة التحاليل الجرثومية والفيزيائية والكيميائية والأشعاعية لمدة ثلاثة ايام متتالية بعد تشغيل 48 ساعة على (Wash Out) وانقطاع العكورة من المياه)

8- فحص البئر النهائي :

بعد الانتهاء من تجربه للبئر، يتم فحص العمق النهائي للبئر من قبل الفريق الثاني بواسطة log Temperture بحضور لجنة الاشراف بحيث ان لا تزيد نسبة الطمم (الرواسب) في البئر عن 1.5 % من العمق الكلي للبئر وعكس ذلك على الفريق الثاني تنظيف البئر من الطمم، الرواسب) وعمل تصوير كاميرا CCTV للتحقق من البنية الداخليه للبئر وعلى نفقته الخاصه.

- سيتم تسليم المقاول مواقع العمل ضمن مخططات رسمية .

ج- على المقاول فحص المواسير لدى الجمعية العلمية الملكية او مختبر اخر بنفس المواصفات يوافق عليها المهندس المشرف .

د- على المقاول التقيد والالتزام بما يلي :

- 1- يحق لصاحب العمل زيادة او تقليل الكميات في اي بند بدون دفع اي علاوات اضافية للمقاول.
- 2 - يحق لصاحب العمل عدم تنفيذ اي بند من بنود العطاء (او فروع البند) ويحق له زيادة اي كمية بنسب غير محددة عما هو وارد في جدول الكميات ولا يحق للمقاول المطالبة بأي تعويض وتعتبر الشروط العامة والخاصة لاغية بهذا الخصوص
- 3- الاسعار الواردة بجدول الكميات هي اسعار ثابتة.

9- التنسيق:

على المقاول مسؤولية التنسيق المسبق مع وزارة الاشغال العامة والاسكان والبلدية المعنية وادارة المرور وشركة الاتصالات وشركة الكهرباء واية جهه رسميه اخرى وتقديم جميع متطلبات الجهات المعنية للحصول على موافقاتها للعمل في او تحت او قرب الطرق العامه والارصفه وعلى المقاول ان يتقيد بتعليمات ومتطلبات هذه الجهات بما فيها اشارات المرور والاشارات التحذيريه او التحويلات والحواجز وحماية المشاه والاملاك الخاصه ... الخ وجميع المتطلبات ولا يدفع للمقاول لقاء هذه الاعمال اية علاوات اذ تعتبر مشموله ضمن الاسعار الافراديه للاعمال المطلوبه.

10 - العمل في الليل :

يحق لصاحب العمل او المهندس او ممثل المهندس او اية سلطه اخرى بموافقة المهندس اصدار التعليمات للمقاول لتنفيذ أي جزء من الاعمال في ساعات الليل وذلك في الحالات التي تتطلب ذلك وعلى المقاول الالتزام بهذه التعليمات وتنفيذ الاعمال وبدون اية علاوات اضافيه لقاء ذلك .

11 - الاعمال ضمن الاملاك الخاصه والتبليغ:

حيثما يكون تنفيذ العمل في الاراضي الخاصه فإن صاحب العمل يكون مسؤولا عن مفاوضة اصحاب هذه الاراضي او شاغليها والحصول على حقوق مرور في هذه الاراضي وتكون مسؤولية المقاول العمل بالسرعه المتفق عليها مع صاحب العمل والمهندس واعلامهم عن عزمه دخول هذه الممتلكات الخاصه وسرعه عمله فيها كما هو وارد في شروط العطاء، وقبل المباشرة في اعمال الحفريات في الاملاك الخاصه يتوجب على المقاول ان يتفق ويسجل مع صاحب هذه الاملاك او شاغليها على حالة سطوح هذه الاملاك مع اشاره خاصه الى اية ظواهر تتطلب عنايه خاصه واعادة الاوضاع وتعمل هذه السجلات بمساعدة المهندس الذي يحتفظ بنسخه من هذه الاتفاقيات والسجلات، ولا يحق للمقاول المطالبه باية اجور عن اية اعمال اضافيه او تاخير او توقف ينشأ عن ذلك حيث تعتبر التكاليف مشموله ضمن اسعار العطاء .

12 - المرافق المدفونه تحت الارض :

على المقاول ان يراعي البنود في المواصفات العامه والتي تتعلق بمسؤوليته لتحديد الاماكن والمحافظة على المرافق المدفونه تحت الارض والمنشآت وعليه الحصول على المعلومات التامه عن مواقع هذه المرافق من الجهات المختصة، ويقوم المقاول بتحديد امكانها مسبقا عن طريق عمل حفر تفتيشيه وعلى نفقته الخاصه وأية اضرار تتسبب لهذه المرافق والمنشآت، على المقاول القيام باصلاحها على نفقته الخاصه طبقا للبنود ذات العلاقه في العقد وحسب تعليمات المهندس.

13 - مستخدموا المقاول :

على المقاول ان يحتفظ بتجهيزات انشائيه مناسبه واليات وعدد ... الخ بالعدد الكافي وجهاز منفذ يتكون من مدير مشروع ومهندسي موقع ومساحين ومراقبين وعمال مهرة وعمال عاديين مما يمكنه من العمل في مواقع متعدده في ان واحد بغض النظر عن حجم العمل ومواقع وحسب البرنامج الموافق عليه وان يتم تسليم الاعمال المحاله اليه طبقا للمواصفات وموافقة المهندس ضمن مدة العطاء.

14 - المياه الاعمال :

- 1 - يكون المقاول مسؤولاً عن تأمين جميع احتياجاته من المياه في موقع العمل لاستعمال عماله ومستخدميه ومستخدمي صاحب العمل والمهندس (لتنفيذ الاعمال المشمولة بهذا العقد بما في ذلك فحص الضغط والتعقيم والغسيل) وتخزينها في اوعيه نظيفه (يوافق عليها المهندس) بالكميات الكافية لتضمن سير العمل وعلى نفقته الخاصة.
- 2- في حال توفر مصدر للمياه تابع للسلطة في موقع العمل او قريب منه فيمكن للمقاول (بعد موافقة صاحب العمل) الحصول على احتياجاته من المياه مقابل التسعيره الرسميه المعتمده على ان يقوم المقاول (وعلى نفقته الخاصة) بنقل المياه بواسطة الصهاريج او توفير المواسير والقطع والمفاتيح وعمل التمديدات اللازمه لايصال المياه الى موقع العمل وتركيب عداد مياه يوافق عليه المهندس وادارة المياه المعنيه وازالة هذه التمديدات والعداد عند انتهاء العمل في هذا العقد، وعليه ان يقوم بتشغيل وصيانة اماكن التخزين والمواسير والتوصيلات والمضخات والصهاريج المتحركة وكافة الاعمال المؤقته لنقل المياه من نقطه التوريد الى المكان الذي يكون بحاجه اليه .

15 - استعمال اجزاء من المشروع عند الانتهاء :

لصاحب العمل الحق (اذا رغب في ذلك) في استعمال او تشغيل أي جزء او اجزاء من المشروع مباشره حين الانتهاء من تنفيذها ولا يعفي ذلك المقاول من مسؤولياته تجاه الصيانه ولا يعطيه الحق لاية دفعات اضافيه بسبب ضياع الوقت او عدم ملائمة العمل التي يمكن ان يتعرض لها نتيجة لهذا العمل من قبل صاحب العمل .

16 - مختبر فحص المواد :

على المقاول تسمية مختبر لفحص المواد مؤهل ومعتمد لدى الجهات المختصة وموافق عليه من قبل سلطة المياه وذلك لإجراء وعمل الفحوصات المطلوبة بأنواعها المختلفة حسب شروط ومواصفات العطاء وكذلك الفحوصات التي يطلبها المهندس.

-على المقاول إرسال وإحضار العينات إلى ومن المختبر (أو إحضار جهاز المختبر إلى موقع العمل وذلك حسب طبيعة ونوع الفحص) وإحضار التقارير (بواقع 3 نسخ من كل تقرير) وجميع ما يلزم لتنفيذ هذه الأعمال.
-تعتبر تكاليف إجراء الفحوصات أو إعادة إجرائها وتكاليف أعمال المختبر وتحضير التقارير مشمولة ضمن أسعار العطاء

-لا يجوز المباشرة بتنفيذ أو بتصنيع أو توريد أية مواد ما لم يقدم المقاول المخططات التنفيذية لها والحصول على موافقة المهندس عليها مسبقاً.

17 - لوحة تسمية المشروع (Sign Board)

على المقاول وخلال اسبوع من تاريخ استلام موقع العمل، تجهيز وعمل وتقديم لوحة تسمية المشروع (واحدة على الاقل) قياس (2.00×1.00 متر أعلى الاقل) مثبتة في مكان واضح من موقع المشروع وحسب تعليمات المهندس ومبيناً عليها بوضوح ما يلي:

- 1 - اسم المشروع ورقم العطاء .
 - 2 - اسم المالك (سلطة المياه) .
 - 3 - اسم الجهة المشرفه على المشروع .
 - 4 - اسم المقاول وعنوانه .
 - 5 - تاريخ بدء العمل ومدة العطاء.
- تتكون اللوحة من اطار متين من حديد الزاوية قياس 50×50×5 مم مع التقويه القطريه، والوجه من صاج مجلفن سماكة 2مم، تثبت اللوحة على ماسورتين قطر 2" مثبتتين في الارض داخل قاعدتين خرسانيتين بقياس مناسب.
تدهن كامل اللوحة مع الاطار والتقويات والوجه بدهان اساس خاص بالحديد المجلفن .
يكون لون الدهان النهائي للوجه ونوعية وحجم الخط حسب تعليمات وموافقة المهندس .
تعتبر تكاليف تجهيز وتوريد وتركيب اللوحة وازالتها عند الانتهاء من المشروع، مشموله ضمن اسعار العطاء.

18 - مخططات العقد :

مخططات العقد هي المخططات التي تم تحضيرها لهذا العقد والمرفقه مع وثائق العطاء، واية مخططات معدله او تفصيليه او ملحقه يمكن ان يصدرها المهندس اثناء سير العمل في اعمال العطاء وكذلك المخططات التفصيليه والتنفيذيه المقدمه من المقاول والموافق عليها خطياً من قبل المهندس .

19 - وثائق العطاء : تعتبر وثائق العطاء مكمله لبعضها البعض و تقرأ و تفسر على الاعتبار .

- تتكون وثائق العطاء الخاصه بهذا العقد مما يلي :
- دعوة العطاء بما فيها الإعلان .
- الجزء الاول : الشروط العامة لعقد المقاولة الموحد
- الجزء الثاني لعقد المقاولة الموحد ويتضمن :
- أ - التعليمات للمناقصين .
- ب - الشروط الخاصة .
- ج - نماذج العرض والضمانات والإتفاقيات والبيانات
- د - الشروط الخاصة الإضافية
- الجزء الثالث :
- أ - المواصفات الفنية الخاصة و متطلبات صاحب العمل .
- ب - المواصفات الفنية العامة.
- الجزء الرابع : جداول الكميات
- الجزء الخامس : المخططات .

20- اولويات وثائق العطاء:

تحذف الأولويات الواردة في الشروط العامه للعقد (الجزء الأول) وتستبدل بالأولويات حسب التسلسل التالي :

- 1 - اتفاقية العقد (اذا اكملت) .
- 2 - كتاب القبول (قرار الاحالة) .
- 3 - العطاء (عرض المناقصة) .
- 4 - اية ملاحق على وثائق العطاء .
- 5- دفتر عرض المقاولة الموحد لعام 2010 - الجزء الثاني
- 6- دفتر عرض المقاولة الموحد لعام 2010 - الجزء الاول.
- 7- الجزء الثالث أ. المواصفات الفنية الخاصة ومتطلبات صاحب العمل
- 8- الجزء الرابع جداول الكميات
- 9- الجزء الثالث
- ب. المواصفات الخاصة



رئاسة الوزارة

١٧٤٩٧ / ١ / ٣ / ٥٧
١٤-شوال-١٤٣١هـ
٢٠١٠ / ٠٩ / ٢٣

الرقم
التاريخ
الموافق

معالي وزير المياه والري / سلطة المياه

إشارة لكتابكم رقم ٩١١٦/٢/٧ تاريخ ٢٠١٠/٨/١٦، أبعث لمعاليتكم
بصورة عن كتاب معالي وزير الأشغال العامة والإسكان / العطاءات الحكومية
رقم ع - ٤ - ٢٠٩٧/٣٧ تاريخ ٢٠١٠/٩/٧، وأوافق على استثناء مشاريع
سلطة المياه وسلطة وادي الاردن من بلاغي رقم (١٩) لسنة ١٩٩٩ فيما
يتعلق بتمديد مدة العطاءات وحسب الشروط التعاقدية التي تحكم هذه المشاريع
والعطاءات.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير المالية
نسخة/إلى معالي وزير الأشغال العامة والإسكان/
العطاءات الحكومية.
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة

٩/٢١

	وزارة المياه والري دائرة العطاءات الحكومية	الرقم التاريخ الموافق
رئاسة الوزراء ٢٠١٠ الم - ٢ الرقم ١٢٢٥٨ - ١٢٥٧	٢٠٩٧ ٣٧-٤-٤ ٢٠١٠/٩/٧	
دولة رئيس الوزراء		
الموضوع : تمديد مدد العطاءات		
إشارة الى كتاب دولتكم رقم ١٦٠٠٧-١-١٣-٥٧ تاريخ ٢٥/٨/٢٠١٠. أرجو دولتكم التفضل بالعلم بان تمديد العطاءات الخاصة بالمشايخ الإنشائية والذي يتم بناءً على طلب المقاولين العاملين في هذه المشايخ يأتي كمساعدة من الوزارة للمقاولين بسبب التأخير الناجم عن الأيام الماطرة والتي يتعذر فيها العمل في المشايخ او بسبب ظروف قاهرة عامة يتعرض لها المقاولون مثل نقص العمالة أو بسبب نقص الاسمنت في الأسواق المحلية في بعض الأوقات ويستند ذلك الى بلاغ رقم (١٩) لسنة ١٩٩٩ والذي يتطلب من الجهات الرسمية باعتماد التعليمات الصادرة عنى كوزير للأشغال العامة والإسكان وبخاصة ما يتعلق بتمديد مدة التنفيذ والتعويضات ، علما أن هذه التعاميم تشترط عدم مطالبة المقاولين بأية مطالبات مالية ناتجة عن هذا التمديد. لذا فإننا نرى ان موضوع استثناء مشايخ سلطة المياه وسلطة وادي الأردن من بلاغ دولتكم رقم (١٩) لسنة ١٩٩٩ وذلك فيما يتعلق بالتعاميم الصادرة من قبلي بخصوص تمديد المدة عائد لهم وحسب الشروط التعاقدية التي تحكم مشايخهم وعطاءاتهم بصفتهم صاحب العمل . وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،، وزير الأشغال العامة والإسكان الدكتور محمد طالب عبيدات صورة طبق الاصل Scanner		



سلطة المياه

تعميم (۱۰) ۲۰۸

الرقم ١٠٥٩

التاريخ

الموافق: ٢٠٢٤/٠٥/٠٥

لوحظ في الآونة الأخيرة عدم تقديم بعض المقاولين أو الموردين الكتلوجات والشهادات الأصلية للمواد والقطع الداخلة في صلب أعمال مشاريع المياه لعطاءات الأشغال أو اللوازم مما يعيق الية عمل الاعتماد والطابق أو اللجان المشكلة لهذه الغاية .

والمطابقة أو اللجان المشكلة لهذه الغاية .
ونظرا لأهمية مواسفات المواد والقطع بكافة أنواعها في مشاريع المياه والتي تعتبر من العناصر الأساسية و المهمة في المشاريع وذلك لتحقيق أعلى درجات الكفاءة وتخفيض كلف الصيانة واستدامة التشغيل طويلة الامد مما ينعكس ايجابا على متلقي الخدمة تأكيداً لرؤية سلطة المياه ولغايات تسريع عملية اعتماد المواد وتلافي تأخر المشاريع .

تأخر المشاريع .
 ارجو الاعياز لمن يلزم وأثناء اعتماد ومطابقة جميع المواد والقطع بكافة انواعها الداخلة في صلب اعمال مشاريع المياه ضرورة الزام المقاولين في عطاءات الاشغال والورديين في عطاءات اللوازم فضلا عن متطلبات ومواصفات الاتفاقيات ذات الصلة بما يلي :

١. تقديم الكتالوجات الأصلية الورقية شريطة أن تكون مختومة وتعرض رسمياً في حال عدم شموليتها للمطلوب أو صورة عنها أو نسخة الكترونية أو عدم ختمها.

٢٠ تقديم جميع الشهادات الورقية المطلوبة أو نسخة الخرونية أو عدم حملها .
 الجودة وعدم التسمية من إحدى الجهات المذكورة في الاتفاقيات ذات الصلة وفي حال عدم ذكرها يجب أن تكون من جهة معتمدة دوليا شريطة أن تكون جميع الشهادات أصلية و سارية المفعول وترفض رسميا إذا كانت غير أصلية أو غير سارية المفعول أو تقديم صورة عنها أو نسخة الكترونية أو من جهة غير معتمدة دوليا أو عدم شموليتها للمطلوب.

٣. تقديم جداول مقارنة توضيحية ومفصلة تبين ما هو مطلوب من مواد وقطع بكافة أنواعها ضمن الموصفة في الاتفاقيات ذات الصلة وما يتم تقديمه من قبل المقاول مع الإشارة في الجداول إلى الصفحات التي تتواجد فيها المواصفات في الكتالوجات الأصلية المرفقة مع الجداول على أن تكون موقعة ومختومة وتعرض رسمياً في حال عدم توقيعها أو ختمها أو عدم الإشارة إلى الصفحات في الكتالوجات أو عدم مسؤوليتها للمطلوب.

4. الاحتفاظ بحقوق السلطة في أخذ عينات عشوائية من جميع المواد والقطع بكافة أنواعها بعد التوريد أثناء المطابقة وفحصها في الجمعية العلمية للمكية للتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية العتمدة في الاتفاقيات ذات الصلة .

على أن يتم إرفاق كتابي هذا واعتباراً من تاريخه كجزء من وثيقة العقد عند إعداد العطاءات بنوعيتها (الإشغال واللوازم) ضمن المواصفات الفنية الخاصة ومتطلبات صاحب العمل ومراقبة التزام المقاولين في عطاءات الأشغال والموردتين في عطاءات اللوازم بالتقديم بالمتطلبات والمواصفات الفنية للمواد والضغط كافة أنواعها في الاتفاقيات ذات الصلة مع تحميل المقاولين والموردين مسؤولية أي تأخير بسبب عدم الالتزام بمضمون هذا الكتاب.

امين عام سلطة المياه
المهندس ايان الدحيات

نسخة: معالي وزير المياه والري/ نلتلخص بالعلم
نسخة: الرئيس التنفيذي لشركة مياه الاردن - ميكانزا/ للعمل بمضمونه
نسخة: مدير عام شركة مياه الرموك/ للعمل بمضمونه
نسخة: مدير عام شركة مياه الدقيبة /لعمل بمضمونه
نسخة: مدير وحدة الرقابة الداخلية
نسخة: رئيس قسم الواصفات مع نسخة من اصل المعاملة

الجزء السادس

الشروط الخاصة بالقائمة السوداء

عطاءات الاشغال

3/1 القائمة السوداء الخاصة بعطاءات الأشغال:

القائمة السوداء

-تطبق تعليمات وشروط نظام المشتريات الحكومية رقم (8) سنة 2023

الجزء السابع

جداول الكميات

مقدمه:

- 1 - تعتبر جداول الكميات مع مقدمه جزء لا يتجزء من وثائق العطاء وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار .
 - 2 - على المناقص وضع اسعارهم بالدينار الاردني وتسعير جميع البنود في جداول الكميات.
 - 1 - ان مواصفات ووصف الاعمال للبنود المبينه في جداول الكميات غير مفصله في الجداول وعلى المناقص مقدم العطاء الرجوع الى المواصفات والشروط للتأكد منها قبل وضع اسعاره.
 - 2 - على المناقصين وضع اسعارهم الفرديه للبنود على اساس السعر لكل وحده كيل لجميع الاعمال المبينه في جداول الكميات وتعتبر هذه الاسعار ملزمه للمقاول وصالحه لجميع الاعمال المطلوبة في أي موقع ضمن مناطق العطاء.
 - 3- على المناقصين وضع اسعارهم الافريه لوحدة الكيل بالرقم والكتابه .
 - 4- على المقاول تقديم مع عرضه الفني والمالي تحليل اسعار مفصل لكافة بنود جداول الكميات واي بنود مرتفعة عن الاسعار الدارجة يحق لصاحب العمل مفاوضة المقاول عليها.
 - 5- تكون هذه الاسعار شامله لجميع التكاليف من ايدي عامله واجور واليات والارباح وأي مصاريف اخرى تترتب على المقاول بموجب شروط العقد ان كان منصوفا عليها صراحه او ضمنا، ولا يحق للمقاول المطالبه باي زياده في الاسعار لاي سبب كان الا في الحالات التي تجيزها شروط العقد .
 - 6- تشمل الاسعار الافريه ايضا على سبيل التوضيح وليس الحصر الاعمال المؤقتة والمعدات الانشائية والحراسه والاناره وتوفير الممرات الآمنة للمواطنين والارباح واية نفقات اخرى شاملا جميع الاخطار والالتزامات الوارده او التي ينص عليها العقد .
 - 7- تعتبر الاسعار الوارده في جداول الكميات التي يضعها المقاول انها القيمه الحقيقيه والشامله للاشغال الوارده والمطلوبه في جداول الكميات بموجب المواصفات والمخططات وتعليمات المهندس وانها تشمل ايضا ارباح المقاول وتعويضه عن أي التزامات اخرى قد يتحملها وفقا لشروط ومواصفات العطاء .
 - 8- تكون الاسعار التي يضعها المقاول شامله حماية الانشاءات القائمة والخدمات وازالة واعادة تركيب الاطارييف واعادة وضع السطوح كما كانت عليه والادراج وحديد الحمايه على جوانب الطرق والجسور واشارات المرور والاسيجه وكل الخدمات والمنشآت التي قد تتأثر بشكل مباشر وغير مباشر وكذلك ازالة او تغيير خطوط المواسير القائمة تحت الارض واية خدمات اخرى وكذلك اعادة زراعة الشجيرات والتربة الزراعيه وكل ما يلزم وحسب تعليمات وموافقة المهندس .
- الكيل والدفع:
- 1 - ان كميات الاعمال الوارده في جداول الكميات هي كميات تقديرية ومذكوره لتثبيت الاسعار الافريه لنوع وقطر المواسير (وطبيعة مواد السطوح) التي يتوقع تنفيذها خلال مده العقد وهي قابله للزيادة والنقصان بنسب غير محدده ويدفع للمقاول عن الكميات من الاعمال المنجزه فعليا والتي يوافق عليها المهندس .
 - 2- على المقاول اخذ موافقة صاحب العمل على الكميات التي سيتم توريدها للمشروع بعد عمل المخططات التنفيذية واية كميات زائدة لم يتم الموافقة عليها من قبل صاحب العمل يتحملها المقاول.
 - 3- أي عمل يقوم به المقاول ويكون غير مطلوب في العقد وليس بامر خطي من المهندس لن يكون مشمولاً في عملية الكيل.

جدول الكميات والمواد والاسعار لحفر بئر انتاجية في منطقة سد كفرنجة / محافظة عجلون

بعمق حوالي 550م $\pm 10\%$

الرقم	بيان الاعمال	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي دينار	السعر الإجمالي دينار
1.	اجور ترحيل حفاره ومعداتھا الى الموقع مع تجهيز الموقع	عملية	1		
2.	الحفر بقطر 24 بوصة	متر	20		
3.	توريد وتركيب مواسير غلافية قطر 18 5/8" لحام	متر	20		
4.	عمل صبه اسمنتية خلف المواسير الغلافية قطر 18 5/8"	عملية	1		
5.	الحفر بقطر 17 1/2" بوصة	متر	280		
6.	اجراء عملية تصوير جيوفيزيائي للعمق 300 م	عملية	1		
7.	توريد وتركيب مواسير غلافية قطر 14" لحام	متر	300		
8.	تشريح مواسير غلافية قطر 14"	متر	300		
9.	الحفر بقطر 12 1/4 " لحام	متر	250		
10.	اجراء عملية تصوير جيوفيزيائي للعمق النهائي	عملية	1		
11.	توريد وتركيب باكر رصاصي سن شمالي لمواسير غلافية 10 3/4"	عملية	1		

12.	توريد وتركيب مواسير غلافية قطر 10 3/4" لحام	عملية	100		
13.	توريد وتركيب مصافي قطر 8/5" (0.015)	متر	160		
14.	غسيل + تطوير + تنميه بالهواء Airlift (في حال الحفر على البنتونايت)	ساعة	60		
15.	اجراء تصوير CCTV	عملية	1		
16.	أجور التجربة المضخية (4 ساعات Step test + 96 ساعة Constant discharge test) حسب المهندس المشرف	ساعة	100		
17.	اجور تحاليل مخبرية وفحص عينات	عملية	1		
18.	عمل قاعده اسمنتية مع تجهيز فوهه البئر	عملية	1		
19.	انزال المضخة الدائمة	عملية	1		
القيمة الاجمالية					

خلاصة جداول الكميات

المجموع رقماً وكتابةً			بيان الأعمال	الرقم
	دينار	فلس		
			مجموع قيمة الاعمال في جدول الكميات	1
			المجموع الكلي	
			تنزيل أو زيادة	
			المجموع الكلي بعد التنزيل أو الزيادة:	

.....دينار فقط لا غير.

اسم وتوقيع المقاول

.....:

التاريخ :

.....

عنوان المقاول :

.....



١٢٧٢٩ / ٦ / ١٠ / ٥٦ الرقم
١٤٤٢ / رمضان / ١٠ التاريخ
٢٠٢١ / ٠٤ / ٢٢ الموافق

أشير إلى كتابكم رقم (٤ / ٦ / ٣١٩٥) تاريخ _____ خ
٢٠٢١/٤/١٥.

واقبلوا فانق الاحترام.

رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير التخطيط والتعاون الدولي
نسخة/إلى معالي وزير المالية
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٢٠١١)

at



رئاسة الوزراء

الرقم ٥٦ / ٦ / ١٠ / ٤٨٥٥

التاريخ ٧- ربيع الاول - ١٤٣٠

الموافق ٢٠٠٩-٠٣-٠٤

معالي وزير المالية

أشير إلى كتابكم رقم ٤٦٩١/٢٧/١/١٢ تاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٦ خ

استعرض مجلس الوزراء كتاب معاليكم المشار إليه أعلاه المتعلق بقراره رقم (٤٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٩/٢/٣ المتضمن الموافقة على اتفاقيات المنح المذكورة فيه المقدمة من الوكالة الأمريكية للإنماء الدولي (USAID) وبناء على تنسيب معاليكم، قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٣ - بالاستناد لأحكام المادة (٣/ب) من قانون الإعفاء من الأموال العامة رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ - الموافقة على ما يلي:-

١. إعفاء المشاريع الممولة من المنح الأمريكية والتي تنفذها شركات محلية من الرسوم الجامعية والطوابع.
٢. إخضاع مشتريات المشاريع الممولة من المساعدات الأمريكية والخبراء الأجانب العاملين ضمنها حصرا للضريبة العامة على المبيعات بنسبة الصفر.
٣. إعفاء المقاولين والمتعهدين المنفذين لمشاريع ممولة من المنح الأمريكية من تقديم كفالة بنكية لدائرة الجمارك لمستوردات المشاريع الممولة من هذه المنح.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

نسخة/ إلى معالي وزير التخطيط والتعاون الدولي
نسخة/ إلى معالي وزير المالية/ الجمارك
نسخة/ إلى معالي وزير المالية/ ضريبة الدخل والمبيعات
نسخة/ إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة/ إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٤٢٤٧).

س

وزارة التخطيط والتعاون الدولي
رقم السجل ٣٠٧٧
٥ آذار ٢٠٠٩
رقم الملف
القسم المتخصص

